

2114- حكم البيع والشراء الذي يحدث فيه الكذب - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. ما حكم البيع والشراء اذا حصل فيه كذب؟ وهل يعتبر هذا البيع والشراء محرماً؟ نعم. الكذب والبيع والشراء الذي فيه كذب يكون حراماً لقوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا - [00:00:00](#) بورك لهما في بيعهما. وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما. والكذب غش وخليعة. قال صلى الله عليه وسلم لمن غشنا فليس منا وجاء في الحديث ان ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليه ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم - [00:00:20](#) اشيط زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه ومعنى ذلك انه يخدع الناس بالايمان الكاذبة ليروج بها سلعة وهو كاذب. وهذا من اليمين الغموس التي تغمس صاحبها في - [00:00:40](#) ثم في النار والعياذ بالله الكذب لا يجوز لا في البيع ولا في الشراء ولا في سائر التصرفات. الكذب حرام وهو كبيرة من كبائر الذنوب. والكذب ذات المنافقين قال صلى الله عليه وسلم اية المنافق ثلاث. اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان واذا خاصم فجر واذا - [00:01:00](#) تعاهد غدا. نعم - [00:01:22](#)